

## بـيـان

من مجلس الوزراء

بشأن تمديد فترة الاعفاء من تطبيق  
ضريبة الأرباح على المؤسسات التجارية  
والصناعية المملوكة بالكامل لمواطنين عمانيين

حرصاً من حضرة صاحب الجلالة السلطان قابوس بن سعيد المعظم على تذليل كافة الصعوبات أمام القطاع الخاص ليمارس دوره المنشود جنباً إلى جنب مع الحكومة في دفع عجلة التنمية في البلاد للأفضل، فقد تدارس مجلس الوزراء بناء على توجيهات جلالته - حفظه الله - موضوع تمديد فترة الاعفاء من تطبيق ضريبة الأرباح على المؤسسات التجارية والصناعية المملوكة بالكامل لمواطنين عمانيين.

وحيث أنه قد تبين أن القطاع الخاص لا يزال يواجه بعض الصعوبات في تنظيم حساباته لعدم وجود دفاتر تجارية منظمة لدى عدد كبير من التجار ولاعطاء المزيد من الوقت ليتمكنوا من أمساك دفاتر تجارية تساعد الجهات المسئولة عن الضرائب في القيام بعملها. فقد تفضل جلالته حفظه الله ووافق على تمديد فترة الاعفاء الممنوحة بموجب المرسوم السلطاني السامي رقم ٢٩ / ٩٠ الصادر في ٢٩ رجب ١٤١٠ هـ الموافق ٢٥ فبراير ١٩٩٠ م لمدة سنتين على أن تكون هذه الفترة هي التمديد الأخير، وأن يتم تطبيق الضريبة ابتداء من أول يناير عام ١٩٩٣ م .

وقد تم تكليف كل من وزارة المالية والاقتصاد ووزارة التجارة والصناعة، وغرفة تجارة وصناعة عمان باتخاذ كافة الخطوات اللازمة لتذليل الصعوبات التي تواجه القطاع الخاص في تنظيم سجلاته.

والله ولي التوفيق ...

صدر في : ١١ نوالقعدة سنة ١٤١١ هـ  
الموافق : ٢٦ مايو سنة ١٩٩١ م

نشر هذا البيان في الجريدة الرسمية رقم (٤٥٦)  
الصادرة في ١٩٩١/٦/١ م